



المشيب في السنة النبوية

هكذا تعامل النبي الكريم مع كبار السن

إذا شاب الإنسان فقد أعذره ربه بإمداده في فسحة من عمره وقد اشتد عتابُ الله عز وجل على أقوام عاشوا طويلاً وامتدت حياتهم لكنهم لم ينتفعوا بأعمارهم قال الله تعالى: (أولم نعلمكم ما يذكركم فيه من تذكركم المنذير فذوقوا فما لظالمين من نصير) (فاطر: 37) قال ابن كثير في تفسيره: وقوله: (وجاءكم المنذير) روي عن ابن عباس وعكرمة وأبي جعفر المياضي وقتادة وسفيان بن عيينة أنهم قالوا: يعني المشيب. وقال السدي وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم: يعني به الرسول صلى الله عليه وسلم. والمشيب وإن كان ظاهره الضعف والكبر إلا أنه يحمل أبواباً عظيمة من الأجر فقد جاءت الأحاديث النبوية الكثيرة في فضل المشيب وحكم تغييره عن أكثر من عشرة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من شاب شيبه في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة).. رواه ابن حبان وعنه عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تنفقوا المشيب فإنه ما من مسلم يشيب شيبه في الإسلام إلا كانت له نورا يوم القيامة).. رواه أبو داود وصححه الألباني وعنه أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تنفقوا المشيب فإنه نور يوم القيامة ومن شاب شيبه في الإسلام كتب له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة ورفع له بها درجة) رواه ابن حبان وحسنه الألباني. وروى البيهقي في شعب الإيمان وحسنه الألباني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المشيب نور المؤمن لا يشيب رجل شيبه في الإسلام إلا كانت له بكل شيبه حسنة ورفع بها درجة. قال الشوكاني: والتصريح بكتب الحسنة ورفع الدرجة وحط الخطيئة نداء بشرف المشيب وأهله وأنه من أسباب كثرة الأجور وإيماء إلى أن الرغوب عنه بنتفه رغوب عن المثوبة العظيمة.

هذه الأحاديث السابقة تبين فضل المشيب في السنة النبوية وأنه لا يُنتف منه نور ووقار للمسلم والوقار يمنع الشخص عن الغرور والتسويف ويذهب به إلى الطاعة والتوبة قال المباركفوري في تحفة الأحوذني شرح سنن الترمذي: ويحصل هذا الفضل بشعرة واحدة بيضاء تكون ضياء ومخلصاً عن ظلمات الموقف وشدائده. وقال المناوي في فيض القدير: فالمشيب يصير نفسه نوراً يهتدي به صاحبه ويسعى بين يديه يوم القيامة والمشيب وإن لم يكن من كسب العبد لكنه إذا كان بسبب من نحو جهاد أو خوف من الله ينزل منزلة سعيه.

*المنهي عن نتف المشيب أو تغييره بالسواد:

الفضل الوارد في المشيب في الأحاديث النبوية يرغب المسلم في ترك نتفه وإزالته ومن أراد أن ينتفه أو يزيله فليتذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم الذي رواه الترمذي وصححه الألباني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم: (نهى عن نتف المشيب وقال: إنه نور المسلم) وقوله: (من شاب شيبه في الإسلام كانت له نورا يوم القيامة فقال رجل عند ذلك: فإن رجالاً ينتفون المشيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من شاء فلينتف نوره).. حسنه الألباني في صحيح الترغيب. وروى مسلم عن أنس رضي الله عنه أنه قال: يكره أن ينتف الرجل المشعرة البيضاء من رأسه ولحيته وقال النووي: لو قيل يحرم

المنتف للنهاي المصريح الصحيح لم يبعد .

وأعظم من المنتف التغيير بالسواد فقد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم وحذّر منه فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (أُتِيَ بِأَبِي قَحَافَةَ يَوْمَ فَتَحَ مَكَةَ وَرَأَسَهُ وَلِحِيَّتَهُ كَالثَغَامَةِ بِيَاضاً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ) رواه مسلم قال الشيخ ابن عثيمين: .. (غيروا هذا الشيب وجنبوه السواد) ففي هذا دليل على أن الأفضل أن الإنسان يغير المشيب يصبغه لكن بغير الأسود إما بالأصفر كالحناء أو بالأصفر الممزوج بالكتم والكتم أسود فإذا مزج الأصفر بالأسود ظهر لون بني فيصغ الإنسان بالبني أو بالأصفر كما أمر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ولولا المشقة والمؤونة على بعض الناس لكان يفعل ذلك لكن في مراعاة ومراقبة ويخرج أسفل شعر أبيض وأعله مصبوغاً وفي قوله: (جنبوه السواد) دليل على أنه يمنع اللون الأسود لأن السواد يعني أنه يعيد الإنسان شاباً فكان ذلك مضادة لظفرة الله عز وجل وسنته في خلقه وأما بقية الأصباغ فلا بأس بها إنما السواد لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه .

وَيَقْبَحُ بِالْمَضَاتِ فَعَلَّ الْمَتَّصَ ابْنِي وَأَقْبَحَ مِنْهُ شَيْخٌ قَدْ تَفَاتَا

*تغيير الشيب بالحناء والكتم:

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن أحسن ما غيرتم به المشيب: الحناء والكتم) رواه النسائي وصححه الألباني قال ابن حجر: .. إن المأذون فيه - يعني المصبغ - مقيد بغير السواد لما أخرج مسلم من حديث جابر: غيروه وجنبوه السواد .

وللخضاب وتغيير المشيب فائدة وهي مخالفة أهل الكتاب فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم).. رواه البخاري ومسلم.

قال النووي: ومدنهنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بصفرة أو حمرة ويحرم خضابه بالسواد على الأصح .

وقال ابن القيم: والمصواب أن الأحاديث في هذا الباب لا اختلاف بينها بوجه فإن الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم من تغيير المشيب أمران: أحدهما: نتفه والمثاني: خضابه بالسواد... والذي أذن فيه: هو صبغه وتغييره بغير السواد: كالحناء والصفرة وهو الذي عمله الصحابة رضي الله عنهم .

المشيب في السنة النبوية ذور للمسلم في الدنيا والآخرة وبه تزايد الحسنات وتُرْفَعُ الدرجات وتُحَطُّ به المخطايا وقد منع النبي صلى الله عليه وسلم من نتفه وإزالته وأجاز صبغه وتغييره بالحناء أو الصفرة أو الحناء والكتم (لونه بين السواد والحمرة) ونهى عن صبغ الشيب بالسواد ولما قول لأحد مع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كائناً من كان.. فطوبى لمن شاب رأسه وأبيض شعره وهو على طاعة ربه ثابت عليها فالله تعالى يجعل له بهذا المشيب نوراً يوم القيامة لقوله صلى الله عليه وسلم: (مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ).. رواه ابن حبان.. والمشيب له أسباب غير كِبَرِ السِّنِّ فقد يكون مبكراً للخوف من الله عز وجل أو لغيره من الأسباب فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال أبو بكر رضي الله عنه: (يا رسول الله قد شبت؟ قال: شيبتني هودٌ والمواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت).. رواه الترمذي وصححه الألباني.